اسباب و اثار
جريمة تعاطي المخدرات

أ.م.د .اسماعيل نعمة عبود
كلية القانون /جامعة بابل
Dr.Esmaeel@yahoo.com

محمد حسون عبيد
كلية القانون /جامعة بابل
mohmmed.ail26@yahoo.com

ملخص البحث

تعد جريمة تعاطي المخدرات من الجرائم الخطرة التي تهدد الأفراد و المجتمع لكونها تمس القيم الاجتماعية و المصالح الاساسية في المجتمع، ولذلك لجئت جميع القوانين الخاصة بالمخدرات بما فيها التشريع العراقي لتجريمها فهي تشكل اعتداء على مصلحة محمية بموجب القانون .

أن ارتكاب هذه الجريمة قد يعود لأسباب تختلف من مجتمع لآخر حسب ظروفه وطبيعته لكنها لا تتعدى في إن تكون اسباب نفسية او اجتماعية بالإضافة لذلك قد يعد ارتكابها لأسباب اقتصادية كما قد يسهم التطور التكنلوجي بكونه احد اسباب ارتكاب هذه الجريمة لأن التطور التكنلوجي انعكس على حياة الأفراد وكان عاملاً نحو ارتكاب بعض الجرائم.

مهما كانت الاسباب التي تؤدي لارتكاب جريمة المخدرات فان لها آثار خطيرة تنعكس سلباً على الأفراد المتعاطين و المجتمع وتتمثل هذه الاثار بالأضرار الشخصية و الاجتماعية و الاقتصادية.

الكلمات المفتاحية : جريمة، تعاطي ، المخدرات، شرعية التجريم، المصالح المحمية، قيم المجتمع، آثار ضارة .

Abstract

The importance of the study of the importance of the subject because the protected interest in the punishment of the crime of drug abuse represents a higher interests of the country as each of the legitimacy of criminalization and punishment in the state and the protection of social values and ideals in society represents an essential foundation indispensable for any country and then becomes necessary to determine the protected interest to criminalize drug use in order to determine the legal framework of her and then a statement to ensure criminal policy and effective to protect these interests, because you do not specify those interests and the legal framework it becomes difficult to formulate punitive texts lend criminal protection for members of the community and the importance of the study of the significance of the interests Protected criminalization of drug use through the scope of this statement of interest and lend them protection so as to provide maximum protection to them.

It is a crime of drug abuse one of the biggest threats to human and because of scientific progress and technical witnessed by the world, which led to the increase in types of narcotic substances, which

reflected negatively following the drug, which requires awareness and prevention notified and deterring to protect society from the harmful consequences.

And it proved the scientific development of dangerous and harmful effects of the crime of drug use because of what it contains those drugs from the adverse effects on the overall health of the human being.

اسباب و اثار جريمة تعاطي المخدرات

أ.م.د .اسماعيل نعمة عبود محمد حسون عبيد

The drugs in general may be normal and may be Tsenaih and in front of this huge number of drugs either through production or trafficking or dealing pose a problem disturbed humanity so that became the deal is a phenomenon spread in most countries of the world and about the size of the risk and spread consistently the international community to combat because it has become gain by harming the whole world.
The subject of the study will be divided for the first two sections of the reasons for the crime of drug abuse and the second raised.
Key word: Crime , abuse , drugs , criminality legitimate , protected interests , society's values , adverse effects.

المقدمة

تأتي أهمية الدراسة من أهمية بيان أسباب وآثار الجريمة لأن المصلحة المحمية في العقاب على جريمة تعاطي المخدرات تمثل مصالح عليا في الدولة إذ إن كل من شرعية التجريم و العقاب في الدولة وحماية القيم الاجتماعية و المثل العليا في المجتمع تمثل اساسا جوهريا لا غنى عنه لأي دولة ومن ثم يصبح من الضروري تحديد المصلحة المحمية بتجريم تعاطي المخدرات من اجل تحديد اطار قانوني لها ومن ثم بيان السياسة الجنائية الكفيلة و الناجعة لحماية هذه المصالح لأن عدم تحديد هذه المصالح واطارها القانوني يصبح من العسير صياغة نصوص عقابية تضفي الحماية الجنائية لأفراد المجتمع و تأتي اهمية هذه الدراسة من اهمية المصالح المحمية بتجريم تعاطي المخدرات من خلال بيان نطاق هذه المصالح و اضفاء الحماية عليها بما يوفر اقصى درجات الحماية لها.

اذاً تعد جريمة تعاطي المخدرات احدى اكبر الاخطار التي تهدد البشرية و ذلك بسبب التقدم العلمي و الفني الذي يشهده العالم مما ادى الى ازدياد انواع المواد المخدرة مما انعكس سلبا باتباع تعاطي المخدرات الأمر الذي يوجب التوعية و الوقاية من اخطارها و اضرارها لحماية المجتمع من نتائجها الضارة.

و اثبت التطور العلمي الاثار الضارة و الخطرة لجريمة تعاطي المخدرات بسبب ما تحتويه تلك المخدرات من اثار سلبية على الصحة العامة للانسان.

ان المخدرات عامة قد تكون طبيعية و قد تكون تصنعية وامام هذا الكم الهائل من المخدرات سواء عن طريق الانتاج او الاتجار او التعاطي تشكل مشكلة اقلقت الانسانية بحيث اصبح التعاطي يشكل ظاهرة تنتشر في معظم دول العالم و ازاء هذا الحجم من الخطورة و الانتشار دأب المجتمع الدولي لمكافحتها لأنها اصبحت تنال باضرارها العالم اجمع .

وسيتم تقسيم موضوع الدراسة لمبحثين الاول لأسباب جريمة تعاطي المخدرات والثاني لأثارها.

المبحث الاول

اسباب جريمة تعاطي المخدرات

يتجلى الاهتمام بجريمة تعاطي المخدرات بشكل اساس في بيان اسبابها المؤدية لانتشارها لأن تحديد هذه الاسباب ووضع المعالجات لها يسهم بشكل أو بآخر في الحد من هذه الجريمة و حماية المجتمع من اثارها الخطيرة ، لذلك ليس من اليسير تحديد سبب اساسي و مباشر لها لان هذه الاسباب متنوعه تختلف من مجتمع لآخر و من فرد لغيره فهذه العوامل المتظافرة تشكل جميعها اسباباً لجريمة تعاطي المخدرات وبتحققها تنتج اثارها الضارة .

ولأجل ايضاح ذلك فان الأمر يقتضي تقسيم هذا المبحث لمطلبين نتناول في الاول الاسباب النفسية و الاجتماعية ونخصص الثاني للأسباب الاقتصادية والتطور التكنلوجي.

المطلب الاول

الاسباب النفسية و الاجتماعية

ان جريمة تعاطي المخدرات ظاهرة تفرزها جملة من الاسباب فتتداخل بين النفسية و الاجتماعية لتشكل عوامل اساسية تدفع باتجاه تعاطي المواد المخدرة و من ثم تحقق الجريمة

ان اسباب جريمة تعاطي المخدرات تتعدد و تختلف حسب ظروف وطبيعة كل مجتمع و لذلك فان الوقوف عند اسبابها ليس بالأمر اليسير لأن هذه الجريمة تعكس و ضعاً غير سوي في المجتمع فهي بعيدة كل البعد عن المنطق و القيم الاسلامية و الاخلاقية ،ولأجل ايضاح ذلك سنتناولها في فرعين، يكون الاول للأسباب النفسية ثم نعرج في الثاني على الاسباب الاجتماعية.

الفرع الاول

الاسباب النفسية

ان تصرفات الفرد تنبثق في الاساس من التكوين النفسي له فالاضطراب العاطفي يعد مصدراً اساساً للاضطرابات النفسية[١] التي من خلالها يتكون الاستعداد لإرتكاب السلوك الاجرامي لأن الدافع النفسي يؤثر و يتأثر بمصدر سلوكه[٢] و لذلك فان الاسباب النفسية احد العوامل التي تدفع الفرد سواءً كان رجل او امرأه لإرتكاب جريمة تعاطي المخدرات .

و ان الاسباب النفسية احد العوامل التي تدفع الفاعل لإرتكاب الجريمة لكونها تتعلق بتكوينه الشخصي[٣]،وعليه اذا كان التكوين النفسي مستقراً عند الفرد ينتج عنه سلوك سوي يتفق مع مبادئ و قيم المجتمع وعلى العكس من ذلك اذا تعرض التكوين النفسي لعامل بيئي او شخصي سيدفع بالفرد الى سلوك الجريمة لأن التكوين النفسي ما هو الا أنعكاس لتدخل العوامل البيئية و الشخصية[٤]وبذلك تكون الدوافع الفسية سبباً رئيسياً لتعاطي المواد المخدرة[٥]لأنها تحقق للمتعاطي توازنا نفسياً لا يمكن الحصول عليه حسب اعتقاد المتعاطي من مصدر اخر[٦]و لذلك فان تعاطي المخدرات يأتي في كثير من الاحيان لأسباب و ازمات نفسية يعاني منها الفرد فيلجأ الى تعاطيها فهذه الاسباب تشكل كوامن نفسية تبعث على حاجات ملحة تتطلب اشباعها من خلال تعاطيه للمواد المخدرة املاً له في تحقيق نوع من الاستقرار والراحة النفسية.

كما يعد التكوين الغريزي احد الاسباب النفسية التي تلعب دوراً كبيراً في ارتكاب جريمة تعاطي المخدرات[٧] لأن في كثير من الاحيان لا يستطيع الانسان السيطرة على غرائزه مما يندفع بطريقة او باخرى لإرتكاب سلوك تعاطي المواد المخدرة[٨] املاً منه في اشباع او الاستمتاع بتلك الغرائز ، و لا يخفى على احد ما للسن من تأثير في التكوين النفسي للفرد و هذا ينعكس على سلوكه بشكل عام او سلوك طريق جريمة تعاطي المخدرات على الفئات العمرية التي تتراوح ما دون الثامنة عشر من العمر[٩] و البالغين[١٠] .

كما يعد المرض بما له من آثار على نفسية الشخص سبباً رئيسياً لارتكاب جريمة تعاطي المخدرات، و كذلك فان الضعف العقلي الذي يؤثر في التكوين النفسي و يجعله اكثر استعداد للقيام بأي سلوك اجرامي و منها قد يكون ارتكاب جريمة تعاطي المخدرات و ذلك لمواجهة مصاعب الحياة و ضغوطها[١١] التي يتعرض لها المصابين بالضعف العقلي .

و يعد التكوين العضوي للأفراد عاماً مساعداً في ارتكاب الجريمة ،و مدى قابليتهم على تحمل اداء العمل و انجازه في الاوقات المطلوبة وهذا يساعد على ارتكاب جريمة تعاطي المخدرات[١٢] و مما لا شك فيه ان العوامل الوراثية تنتقل بشكل او بآخر من الاصول الى الفروع و من ثم يكون لها تأثير على تصرفات الفروع سواء كان ذلك بشكل ايجابي ام سلبي

و تبين ان كثيراً من الأطفال في العالم يصبحون متعاطين للمواد المخدرة بسبب تعاطي امهاتهم لتلك المواد[١٣] .

وبناءً على ما تقدم يمكن القول ان الاسباب النفسية اياً كان نوعها لها اثر بشكل مباشر على نفسية الفرد لذلك فهي تسهم و بشكل فعال في تعاطي المخدرات لأن الفرد المتعاطي في كثير من الاحيان لا يستطيع مقاومة تلك الاسباب مما يندفع تحت تأثير احد الاسباب المشار اليها لتعاطي المواد المخدرة و هذا الفعل يحقق جريمة تعاطي المخدرات لأنه من الافعال المحضورة في اطار التشريع العراقي و التشريعات محل المقارنة .

الفرع الثاني

الاسباب الاجتماعية

ان العوامل الاجتماعية على مختلف انواعها تؤثر في تحقق جريمة تعاطي المخدرات وجوداً و عدماً تبعاً لنوع تلك العوامل لأن هذه الاسباب المختلفة ترتبط اساساً بكيان المجتمع و القيم و النظم و المبادئ السائدة فيه[١٤] و من اجل بيان اهم الاسباب الاجتماعية التي تؤدي الى جريمة تعاطي المخدرات سنوضح اهم الحالات التي لها علاقة بسلوك الفرد و التي يكون لها الاثر في توجية ذلك السلوك نحو هذه الجريمة و على النحو الآتي :

اولاً: ضعف العلاقات الاسرية .

كانت الاسرة ولازالت الركيزه الاساسية في كل مجتمع و من ثم ينعكس دورها على تنشئة الفرد و تربيته في ضوء القيم و الاخلاق الانسانية الصحيحة ليكون عند ذلك الانسان عنصر خير و مصدر قوه للمجتمع .

فالاسرة البيئة الاولى التي تحتضن الفرد لحظة ان يرى نور الحياة فهي عامل اساس في التكوين النفسي للفرد فان صلحت صلح المجتمع و ان فسدت انهار بنيانه .

و التفكك الاسري يؤدي الى حالة من عدم الاستقرار داخل الأسرة مما تدفع بأحد افرادها لإرتكاب الجريمة[١٥] لان عدم و جود احد الوالدين يولد اضطراب في العلاقات الاسرية مما ينعكس سلباً على افراد الأسرة بكاملها[١٦] ، كما ان كثرة عدد افراد الأسرة الواحدة قد يؤدي في بعض الاحيان الى تقليل فرص الرقابة و الرعاية للأبناء ، كذلك انشغال الوالدين بالعمل يعد من اهم عوامل التفكك الاسري مما يؤدي الى انحرافهم الى تعاطي المخدرات[١٧] هذا بالنسبة للأبناء لعدم خضوعهم لرقابة و توجيه آبائهم .

وقد يعود التفكك الاسري الى انحراف احد الوالدين و عدم قيامه بواجباته الاسرية التي تتطلبها الحياة الاجتماعية[١٨] نتيجة لانحرافه الى طريق تعاطي المواد المخدرة لما لها من آثار سلبية على الفرد و أسرته و عندئذ يكون تعاطي المواد المخدرة عامل في تفكك الأسرة[١٩] لان المتعاطي يفقد التزاماته الاسرية و من ثم يكون احد الوالدين الذين تعاطى المخدرات القدوة غير الحميدة لأبنائهم فيندفعون لتعاطي المواد المخدرة[٢٠] و من هنا يأتي دور المشرع الذي يجب عليه ان يجرم كل

انواع التعاطي لأن الحفاظ على الاسرة يعني حفاظ على القيم الاجتماعية التي هي بالأساس حفاظ على مصلحة الدولة في سلامة كيانها الاجتماعي.

ثانياً: دور المؤسسات التربوية .

ان عدم قيام المؤسسات التربوية بمختلف مراحلها بدورها بشكل صحيح من الاسباب المهمة التي من الممكن ان تسهم في دفع الطلبة لإرتكاب جريمة تعاطي المخدرات لان الكادر التربوي يفترض ان يكون قدوة لأبنائهم الطلبة بما فيهم من أمانة و آخلاص و حرص على ابنائهم الطلبة و توجيههم بالاتجاه الذي يبعدهم عن كل سلوك يؤدي الى طريق الجريمة[٢١] .

و من المتفق علية ان الطالب و في مختلف مراحله الدراسية يكون قابلا و بشكل كبير على اكتساب من جوانب السلوك مما يتأثر بذلك السلوك ايجاباً او سلباً، و علية فان المؤسسات التربوية يأتي دورها مكمل لدور الأسرة لأنها تعد البيئة الثانية بعد البيت فتتولد علاقات اجتماعية داخل هذه المؤسسات حسب الفئات العمرية بما يحقق انسجام من ناحية المواهب و الفكر[٢٢] و لذلك اذا جاءت هذه العلاقات صحيحة و مبنية على اسس تربوية سليمة استقاها من المؤسسة التربوية انعكس ذلك ايجاباً على سلوك الفرد و من ثم ابتعاده عن طريق الجريمة بأنواعها المختلفة، و بما ان ظاهرة تعاطي المخدرات هي من الظواهر الحديثة التي برزت في المجتمع العراقي فان ضعف القيم التربوية داخل المؤسسات التعلمية بمراحلها المختلفة سيؤدي حتماً لإرتكاب جريمة تعاطي المخدرات تأثراً بالوسط التربوي الذي يعيش فيه و يعد سبباً رئسياً من اسباب انتشار تعاطي المخدرات .

ان الشخص المتعلم في المؤسسات التعليمية قد يجتاز مسيرته العلمية بنجاح و عندئذ لا يندفع باتجاه الجريمة و على العكس من ذلك اذا جاءت النتائج سلبية ستكون سبباً مباشراً تدفع بالفرد نحو سلوك طريق الجريمة و بأنواعها المختلفة و في مقدمتها جريمة تعاطي المخدرات ليغطي على فشلة .

ثالثاً : الاصدقاء .

ان الانسان بطبيعتة كائن اجتماعي لذلك فان الغريزة تدفعه للبحث عن اصدقاء و قد يكون اتصال الفرد باقرانه من الاصدقاء مصدر خير و صلاح له و ذلك عندما يكون الاصدقاء من الفئة الخيرة التي تسلك الطريق الصحيح و تلتزم بالقيم الدينية و القانونية و الاجتماعية ، وعلى العكس من ذلك عندما يتصل الفرد بأصدقاء من فئة اخرى غير قويمة تسعى الى سلوك الجريمة و تعمل على مخالفة المبادئ القانونية التي يقرها المشرع داخل المجتمع فان ذلك سيؤدي حتما بالفرد و بمن اختلط معة الى سلوك ارتكاب الجريمة[٢٣] .

ولكثرة المواد المخدرة فأصبح من اليسير الحصول عليها بأسهل الطرق و خاصة عند فئة الشباب حيث يكونون معرضين اكثر من غيرهم لتعاطي المواد المخدرة لأن الصداقة السيئة ستقود حتما الى هذا الطريق الذي اخذ ينتشر داخل اغلبية البلدان[٢٤] .

رابعاً : التفكك الاجتماعي .

الاسرة كوحدة اجتماعية ترتبط بغيرها من الوحدات الاجتماعية الاخرى داخل المجتمع و قد يكون هذا الارتباط ايجابياً يشكل مصدر قوة للأسرة و الافراد الذين ينتمون اليها اذا كان هناك توجيه و التزام بالمبادئ الانسانية النبيلة و النظم القانونية التي تقرها الدولة فعندئذ يكون الفرد مصدر قوة و نفع للمجتمع اذا ابتعد عن سلوك الجريمة .

اما في حالة اذا ارتبطت الاسرة بوحدات اجتماعية متنافرة فان ذلك سيؤدي الى سلوكيات من قبل الافراد قد لا تكون منسجمة مع القيم الانسانية النبيلة في المجتمع و النظم القانونية التي تفرضها التشريعات مما يؤدي الى نوع من التفكك الاجتماعي

داخل البلد الواحد ويكون ذلك عاملاً اساساً لإرتكاب طريق الجريمة وخاصة بالنسبة للمخدرات[٢٥]منها بحكم طبيعتها الخاصة و اثارها النفسية التي يسعى اليها الكثير من الافراد فتكون هذه المواد المخدرة مصدراً للتعاطي و من ثم تحقق جريمة تعاطي المخدرات.

خامساً : القيم الدينية .

الدين و كما هو معلوم من المبادئ السامية و الاساسية لكل امة من الامم لكونه له تأثير و بشكل مباشر على سلوك الافراد و تصرفاتهم و لذلك فأن انتشار القيم الدينية و المبادئ الاسلامية الحنيفة له تأثير و بشكل مباشر على سلوكيات الافراد.

و عليه اذا كانت القيم الاسلامية النبيلة راسخة في المجتمع من خلال تمسك الافراد بها سوف ينعكس ايجاباً على سلوكهم في كثير من الحالات[٢٦] و منها عدم تعاطي المواد المخدرة ، فالشخص الملتزم بقييم الدين الاسلامي الحنيف ستجده يبتعد تماماً عن تعاطي المواد المخدرة لأن ذلك يتعارض مع القيم الاسلامية التي يحملها[٢٧] و على العكس من ذلك كلما ضعفت القيم الاسلامية داخل المجتمع انعكس ذلك سلباً على تصرفات الافراد في مختلف المجالات[٢٨] و منها تعاطي المواد المخدرة، فالشخص الذي لا يلتزم بمبادئ ديننا الاسلامي الحنيف سيجده لا يتورع عن تعاطي المواد المخدرة .

و الحكمة التي اراد الله سبحانه و تعالى من تجريم المخدرات لما فيها من اضرار جسمية على المتعاطي و مصداقاً لذلك جاء قولة تعالى ((وَلاَ تُلْقُواْ بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ))[٢٩] كما اكد الرسول الكريم (صل الله عليه و آله وسلم) اذ قال ((كل مسكر خمر و كل مسكر حرام)) وجاء التحريم لكل المواد المخدرة و النهي عن تعاطيها لما فيها من اضرار[٣٠] .

إذن هناك ارتباط بين القيم الاسلامية التي يحملها الفرد و مدى اثرها في سلوكه و تصرفاته فكلما كان ملتزماً بقواعد الدين الاسلامي الحنيف كانت النتيجة ايجابية و ابتعاده عن سلوك تعاطي المواد المخدرة و كلما ضعفت تلك القيم و المبادئ الاسلامية سعى الفرد وراء الملذات و الشهوات و التي هي في النتيجة فيها معصية لله سبحانه و تعالى و هذا السلوك لا يسلكه الا من كان أيمانه ضعيف بمبادئ الدين الاسلامي فيندفع لتعاطي المواد المخدرة التي نهى الله سبحانه و تعالى عن تعاطيها لان ذلك يشكل معصية لله و التي يجب ان لا يقع مثل هذا السلوك من الانسان المنضبط الذي يحمل القيم الاسلامية النبيلة.

سادساً : طبيعة المكان .

تتحدد طبيعة مكان كل فرد حسب الوجهة التي يتخذها فيما اذا كانت قرية او مدينة و لهذا فأن لطبيعة المكان اثر في وضع الفرد لإرتكاب سلوك معين[٣١]، وكما معروف ان المدينة بحكم طبيعتها المزدحمة بالناس و كثرة الوافدين اليها و انتشار الصناعات فيها سوف يسهم بشكل او بآخر في انتشار جريمة تعاطي المخدرات بحكم التأثيرات التي يتعرض لها الفرد داخل المدينة عند اختلاطه مع الافراد الاخرين[٣٢] .

اما الحياة في القرية فهي في الغالب تمتاز بالبساطة بحكم العادات و التقاليد التي يلتزم بها افرادها و بذلك غالباً ما تكون نسبة الاجرام بمختلف صوره اقل مما هو عليه في المدينة و منها جريمة تعاطي المخدرات .

بالإضافة الى طبيعة المكان الذي يقيم فيه الفرد فأن مكان العمل الذي يزاول فيه نشاطه اليومي سواء كان في القرية او المدينة لها اثر في ارتكاب جريمة تعاطي المخدرات بحكم العلاقات التي تتولد بينهم اثناء العمل ، وكذلك تعد البيئة الخاصة بوجود المواد المخدرة بمختلف انواعها سبباً لارتكاب جريمة تعاطي المخدرات فوجود المواد المخدرة ووفرتها في مكان معين يؤدي الى اثارة النوازع الكامنة لدى الفرد لإرتكاب جريمة تعاطي المخدرات[٣٣] و ذلك بسبب سهولة الحصول عليها لانه كلما صعب الحصول عليها فأنه سيؤدي بالنتيجة الى قلة ارتكاب جريمة تعاطي المواد المخدرة .

نخلص و من كل ما تقدم الى ان الاسباب الاجتماعية بأنواعها المختلفة تسهم و بشكل فعال في تعاطي المخدرات و الذي يحقق في الوقت نفسة جريمة تعاطي المخدرات لان سلوك التعاطي يشكل فعل محظور بموجب القانون و هذا يرتب مسؤولية الجاني و يوجب عليه العقاب في حالة تعاطي المواد المخدرة .

المطلب الثاني

الاسباب الاقتصادية والتطور التكنلوجي

تلعب الاسباب الاقتصادية وتطور التكنلوجيا دوراً كبيراً في انتشار جريمة تعاطي المخدرات وذلك لان الحالة الاقتصادية بالبلد تشكل عاملاً اساسياً في دفع الافراد الى ارتكاب الجريمة كما ان تطور وسائل الاتصال الحديثة يسهم وبشكل فعال من خلال سهولة الحصول على المعلومات اللازمة وللوقوف على ذلك سنقوم بتقسيم هذا المطلب الى فرعين الاول للسباب الاقتصادية و الثاني للتطور التكنلوجي.

الفرع الاول

الاسباب الاقتصادية

بما ان جريمة تعاطي المخدرات هي ظاهرة اجتماعية فأن للعوامل الاقتصادية اثر في دفع الافراد لإرتكاب هذه الجريمة لان الحالة الاقتصادية لكل مجتمع تؤثر ايجاباً او سلباً في توجيه سلوك الافراد داخل كل مجتمع ، و عليه يمكن تحديد الاسباب الاقتصادية التي تدفع بالأفراد لإرتكاب جريمة تعاطي المخدرات على التفصيل الآتي :

اولاً: الحالة المادية للفرد .

ان كل دولة تسعى الى تنمية و تطوير اقتصادها بهدف تحقيق الرفاهية لأبنائها و لذلك فان الحياة الاقتصادية الجيدة تؤدي الى رفع مستوى معيشة الفرد او بالعكس اذا تدهورت الحياة الاقتصادية للدولة انعكس ذلك سلباً على مواطنيها .

وعلى ذلك قد يكون الوضع المادي الجيد للفرد و حصوله على مصدر مرموق للعيش قد يدفعه لتعاطي المواد المخدرة[٣٤] بحكم السيولة النقدية المتوفرة لديه و هذا يكون عامل على انتشار جريمة تعاطي المخدرات لان في كثير من الاحيان تكون المواد المخدرة اثمانها مرتفعة فوجود الاموال لدى هذه الفئة تمكنهم من الحصول على المواد المخدرة[٣٥]،الا انه في بعض الاحيان قد لا يكون للفرد الدخل الكافي لمعيشته واسرته لكن مع ذلك يلجأ الى سلوك طريق الجريمة من خلال تعاطي المواد المخدرة الذي هو بالنتيجة يحقق جريمة تعاطي المخدرات والعلة التي تدفع بالفئة الثانية لإرتكاب جريمة تعاطي المخدرات مع عدم وجود الوفرة المالية الكافية لتغطية الحصول على تلك المواد هي عوامل شخصية بذات المتعاطي[٣٦] وعندئذ يصبح المتعاطي لا يكترث بوجود الاموال لديه انما يسعى بكل الطرق للحصول عليها .

يتضح مما تقدم ان الحالة المادية للفرد سواء كانت على مستوى تمكنه من الحصول على الاموال او بخلاف ذلك تكون احد الاسباب الاقتصادية التي تدفع بالأفراد لأرتكاب جريمة تعاطي المخدرات و في الحالة الأخيرة يأتي التعاطي لعوامل كامنة في المتعاطي ذاته بغض النظر عن وفرة الاموال الموجودة لديه فهو في بعض الاحيان يسعى الى ارتكاب جرائم اخرى كالسرقة و الاختلاس او القتل في سبيل الحصول على الاموال ، و نرى ان العلاقة بين الوضع المادي الجيد للفرد و جريمة تعاطي المخدرات علاقة سببية مباشرة لإرتكابها بحكم قدرته للحصول على المواد المخدرة بخلاف الفئة الثانية التي يكون دخلها محدوداً يكون اتجاهها لإرتكاب جريمة تعاطي المخدرات بشكل اقل الا اذا تضافرت معها عوامل نفسية اخرى تدفع الفرد لتعاطي المخدرات .

ثانياً: البطالة .

تعد البطالة و سوء استغلال اوقات الفراغ لدى الافراد سبباً رئيسياً لأرتكاب جريمة تعاطي المخدرات[٣٧] لان ذلك يؤدي الى فقدان الفرد لدخلة مما يولد نوع من الحقد و النقمة و الضغط النفسي لدية[٣٨] مما يسعى لتعاطي المواد المخدرة عسى ان تساعده في تخفيف معاناته .

ثالثاً: التغير الاقتصادي .

ان التغيرات الاقتصادية التي تحدث في الدولة سواء كان بالرخاء الذي يشكل عامل جذب للأيدي العاملة من كل بلدان العالم[٣٩] و ما يرافق ذلك من انتقال بعض الحالات السيئة التي يتعاملون بها في بلدانهم و منها ظاهرة تعاطي المخدرات فينقلونها بشكل او بآخر الى البلد الذي حلَو فيه[٤٠] و عندئذ تكون الايدي الوافدة سبباً مباشراً بما تحدثه من تأثير في المجتمع الذي انتقلت اليه لأنتشار و تعاطي المواد المخدرة .

و كذلك الحال في حالة حصول كساد في اقتصاد دولة معينة مما ينعكس على الوضع المادي للأفراد[٤١] فيحاولون بطريقة او بأخرى للحصول على الاموال و قد يعمد كثير منهم للحصول
على المواد المخدرة بطريقة غير مشروعة[٤٢] من اجل بيعها فعندئذ يشكل سبباً في انتشار المخدرات و تعاطيها من قبل الافراد داخل المجتمع .

رابعاً: عدم القدرة على العمل

حتى يستطيع الانسان ان يؤدي عملة بالوجه المطلوب فان ذلك يقتضي وجود جسم و عقل و نفس سليمة خالية من كل الامراض و بما ان تعاطي المخدرات يشكل حالة مرضية خطيره على الفرد المتعاطي[٤٣] لأنها تضعف القدرة الانتاجية على العمل فيكون عليل البدن و ذا نفسية مريضة و عقل مختل بسبب الاثار السيئة التي تتركها جريمة تعاطي المخدرات .
ولذلك فإن ثبوت ارتكاب افعال تعاطي المواد المخدرة سيقلل قدرة الفرد من الانتاج وهذا بدوره يؤثر في الحالة الاقتصادية للبلد لان المتعاطي لا يستطيع القيام بالأعمال الموكلة اليه على الوجة المطلوب ، و من جانب آخر ان انخفاض القدرة الانتاجية للفرد يعطي مؤشراً على انخفاض دخله الذي ينعكس بدوره على الجوانب الاخرى من حياته .

الفرع الثاني

التطور التكنلوجي

يعد التطور التكنلوجي بمختلف صوره و سيلة مهمه لإرتكاب جريمة تعاطي المخدرات لأن التكنلوجيا الحديثة و بما قدمته من وسائل و ادوات كانت عامل مساعد على انتشار هذه الجريمة من خلال وسائل الاتصال بمختلف الاماكن في العالم[٤٤] لأن التطور الذي شهده العالم في المجال التكنلوجي انعكس على الحياة الاجتماعية للأفراد و اصبح من السهل جداً عبر وسائل الاتصال الحديثة اختصار الوقت و المسافات للاتصال بأي مكان في العالم .

ان الخدمة التي قدمتها التكنلوجيا الحديثة في مختلف المجالات للفرد رافقها في بعض الاحيان سلبيات و كانت عاملاً على انتشار بعض الجرائم و منها جريمة تعاطي المخدرات[٤٥] بحكم ما يروجه الكثير من الاصدقاء لأصحابهم الاخرين لما يسببه تعاطي المواد المخدرة حالة من الانشراح و السعادة النفسية[٤٦] كما يعتقدون و يتم ارسال هذه المعلومات عن طريق و سائل الاتصال المختلفة و التي قد تكون من خلال الانترنت و الهواتف النقالة فيندفع المتلقي لمثل هذه المراسلات[٤٧] لتعاطي المواد المخدرة معتقداً بصحة ما استلمه من مزاعم عن التعاطي .

و مما لاشك فيه ان هذا التقدم الذي رافق التكنلوجيا ساهم و بشكل مباشر في تعاطي المخدرات، مما ادى الى ازدياد نسبة المتعاطين للمواد المخدرة حيث يستغل التقدم التقني من قبل الافراد و المنظمات الاجرامية لتحقيق اهدافهم[٤٨] في انتشار تعاطي المواد المخدرة الذي يؤدي بالنتيجة الى مخاطر اقتصادية و اجتماعية و ثقافية داخل المجتمع مما ينعكس سلباً على الفرد المتعاطي و عند ذلك يصبح حال كل مجتمع بحاجة لإعادة تأهيله من خلال العقوبات التي تفرض بحقة او التدابير اذا استوجبت حالته لذلك يمكن ان نقول ان وسائل الاتصال الحديثة ساهمت في ازدياد تعاطي المواد المخدرة بحكم السرعة التي توفرها الشبكة المعلوماتية في تبادل الرسائل و المعلومات و الافكار .

المبحث الثاني

اثار جريمة تعاطي المخدرات

ان لجريمة تعاطي المخدرات اثاراً سلبية تنعكس على الفرد المتعاطي و على المجتمع لأنها تؤثر و تتأثر بغيرها من الظواهر مما ينتج عنها اضرار نفسية و جسمية و اجتماعية و سيتم ايضاح ذلك في ثلاث مطالب نبين في الاول الأضرار الشخصية ونفرد الثاني للأضرار الأجتماعية و نتطرق في الثالث للأضرار الاقتصادية.

المطلب الاول

الاضرار الشخصية

ان جريمة تعاطي المخدرات هي فعل غير مشروع و عدم مشروعية ذلك لأنها تؤدي الى نتائج ضاره على الجانب النفسي للفرد المتعاطي و هذا معناه حرمانه من اهم جوهره وهبها الله سبحانه و تعالى للفرد و هي العقل، فضلاً عن الاضرار النفسية الكثيره وهذه الاثار ستودي بالتأكيد الى اضرار بالفرد المتعاطي ناهيك عن ما لهذه الجريمة من ارتباط وثيق بالاسباب الدافعة اليها فتزداد بذلك جرائم تعاطي المخدرات و قد يكون هذا مرده حجم انتشار المواد المخدرة في ذلك المكان الذي يتم فيه التعاطي .

ولجريمة تعاطي المخدرات اضرار سلبية كبيره جداً على الحالة النفسية و الجسمية للفرد المتعاطي و تتمثل بالآتي :

١- استنزاف الحالة النفسية للفرد المتعاطي و مهما كان نوع تلك المواد المخدرة فأن ذلك يحدث اضرار نفسية و جسمية للمتعاطي .

٢-تعرض المتعاطي لأزمات نفسية حادة تتمثل بفقد السيطرة على مشاعره و عدم القدرة على التحكم بملكات العقل[٤٩] .

٣-ان اضطراب الحالة النفسية للمتعاطي يؤدي الى عدم قدرته على اداء عملة[٥٠] .

٤-ان تعاطي المواد المخدرة يحدث اضراراً بليغة بالفرد المتعاطي حيث تصاب خلايا الدماغ بالتلف و الانهيار و كذلك تؤدي الى اصابة الكلى و المعدة و الامعاء و الشرايين .

٥-حدوث اضطرابات عقلية[٥١] و نفسية شديدة و تشنجات في اعضاء الجسم المختلفة مما قد تودي الى الوفاة[٥٢] .

٦-بحكم الاثار الخطيرة لهذه المواد فهي تخرج الفرد المتعاطي من حالة الوعي الطبيعية و تجعله ينظر اليها من منظور خارج اطار المألوف بسبب التوترات الشديدة و التي يمكن ان ترافقها حالات الارتعاش و الصداع[٥٣] .

٧- ان تعاطي المواد المخدرة يضعف الجهاز العصبي[٥٤] مما يؤثر على النشاط الذهني للفرد المتعاطي[٥٥] و قد تؤدي الى تخيلات غير منطقية كما انها قد تسبب الهلوسة[٥٦] و اختلال في التفكير العام و الادراك الحسي بسبب ضعف الحواس[٥٧] .

٨-احداث تشوهات بالأطفال حديثي الولادة بسبب تعاطي امهاتهم الحوامل للمواد المخدرة كما قد يسبب الاجهاض او موت الجنين في الرحم و تعرض حياة الأم للخطر[٥٨] .

٩-ينتاب متعاطي المواد المخدرة ضعف عام بالبنية[٥٩] بسبب فقدان الشهية للطعام و كذلك ضعف المقاومة للأمراض وعدم قدرته على الاتزان و الحركة و النطق بالكلام[٦٠] .

١٠-حدوث التهابات رئوية حادة قد تصل الى الاصابة بالتدرن الرئوي بسبب ما تؤديه المواد المخدرة من تهيج للشعب الهوائية و الاغشية المخاطية[٦١] .

١١-تترك اثاراً على القلب فتسبب ارتفاع في ضغط الدم و انفجار الشرايين و الذبحات الصدرية[٦٢].

١٢-حدوث اضطرابات في الجهاز الهضمي بشكل عام[٦٣] .

١٣-تضعف النشاط الجنسي لما لها من اثار على الغدد الخاصة بذلك[٦٤] .

١٤-يصاب متعاطي المواد المخدرة بالقلق و الاكتئاب بسبب عدم التناسب الانفعالي[٦٥] مما يحدث خللاً في التنفس و توقف نبضات القلب الذي قد يسبب الوفاة المفاجئة[٦٦] .

ان تعاطي المواد المخدرة اياً كان نوعها تؤثر و بشكل مباشر على اعضاء الجسم كافه من حيث القوة و النشاط و كذلك الاداء الوظيفي لأعضاء الجسم المختلفة و هذا طبعاً يختلف باختلاف المواد المخدرة من حيث نوعها و تركيز المادة و طريقة استخدامها في التعاطي فهي تضعف الشخصية و تذهب بالاخلاق الفاضلة و تؤدي الى انحلال و انهيار القيم النبيلة .

المطلب الثاني

الاضرار الاجتماعية

مستقبل كل مجتمع و تطوره رهين بظهور المزيد من الجرائم و هذا كله مرتبط الى حدٍ ما بالتطورات التي ترافق ذلك المجتمع، و نجد ان هذا التطور انعكست اثاره على الفرد المتعاطي المواد المخدرة الذي هو في الوقت نفسه عنصر في هذا المجتمع مما

نعكس سلباً على احداث اضرار اجتماعية الى حد ان هذه الاضرار لا يستهان بها في هذا المجال وذلك للآثار السلبية الكبيرة التي تتركها جريمة تعاطي المواد المخدرة على الفرد المتعاطي و المجتمع معاً.

وجريمة تعاطي المخدرات هي من الجرائم المستحدثة في المجتمع العراقي التي افرزتها التطورات السريعة في عالمنا المعاصر رغم الاسباب الدافعة لإرتكابها فان لها اضراراً على درجة عالية من الخطورة في الجانب الاجتماعي منها ضعف القيم الاجتماعية لأن المتعاطي للمواد المخدرة يتنكر لواجباته الاسرية[٦٧] وهذا يؤدي الى رفع معاناة تلك الاسر و من ثم حدوث خلل في التوازن الاجتماعي بين طبقات المجتمع، كما ان تعاطي المواد المخدرة يؤدي بالأفراد المتعاطين لسلوكيات غير مقبولة من الناحية الاجتماعية[٦٨] مما يخلق نوعاً من الفوارق الطبقية بين افراد المجتمع الواحد .

و مما ينبغي الإشارة اليه ان الطبقة الشبابية[٦٩] في كل مجتمع هي الاكثر تأثراً و تعلقاً بمثل هذه الحالات او الظواهر المستحدثة التي تنتشر فيه من اجل الوقوف على خواص المواد المخدرة و اكتشاف ما تحدثه من انشراحات للنفس كما يصور البعض[٧٠] فان ذلك يؤدي الى دفع الشباب بشكل خاص و الفئات الاخرى بشكل عام لإرتكاب جريمة تعاطي المخدرات وعلية فان كثرة ارتكاب هذه الجريمة يؤدي الى حدوث خلل في الامن الاجتماعي للبلد[٧١]، بالإضافة الى ذلك ان كل دولة من دول العالم تسعى لتحقيق الرفاهية لأبناء شعبها في الجانب الاجتماعي و العكس من ذلك فان انتشار الجرائم بشكل عام وجريمة تعاطي المخدرات بشكل خاص يجعل الدولة تصرف جل اهتمامها لمكافحة تلك الجرائم مما ينعكس سلباً على رفاهية المواطنين و مشاريعها التنموية في الجانب الاجتماعي .

والاثر الاخر الذي ترتبه هذه الجريمة يتمثل بالضرر الأدبي[٧٢] الذي يصيب المتعاطي فعلى الرغم ان هذه الجريمة هي من الجرائم العصرية و التي ترتكب في الاساس بمحض ارادة الجاني و اختياره الا انها تمس بسمعة المتعاطي و مركزه الاجتماعي[٧٣] بسبب ان هذه الجريمة تتنافى و القيم الاجتماعية السائدة في البلد فيكون مرتكبها محل ازدراء و عدم احترام من قبل الاخرين الذين لا يتعاطون المواد المخدرة .و من وجهة نظر عامة لجريمة تعاطي المخدرات فهي تعد من الجرائم الخطرة التي تواجه النظام القانوني لأي دولة مما يترتب عليها اضرار سلبية[٧٤] تتمثل بعدم استقرار الاوضاع القانونية في الدولة الذي بدوره سينعكس على النظام الاجتماعي القائم فيها فتختل القيم التي تعد ركائز اساسية لأي نظام قانوني .

ان تعاطي المواد المخدرة لا تقتصر اثاره على المتعاطي فقط ولكن يصبح ذلك الفرد مصدر خطر للأخرين مما يحدث اضطراباً و خللاً داخل المجتمع فيرتكب بعض الجرائم و منها الجرائم الجنسية تحت تأثير المخدر لذا كان من الطبيعي ان تتدخل الدولة لتجرم تعاطي المخدرات لأنها تهدف الى حماية النظام و الآداب العامة بما يحقق الرفاهية و الاستقرار العام للقيم الاجتماعية داخل المجتمع .

و لابد من الإشارة الى ان عدم و فره الاموال لدى المتعاطي و كذلك ارتفاع اثمان المخدرات يؤدي بالمتعاطين الى ارتكاب جرائم من نوع اخر كجرائم الاعتداء على النفس او المال[٧٥] بهدف الحصول على الاموال اللازمة لشراء المواد المخدرة[٧٦] و كذلك فإن فقدان الادراك لدى متعاطي المواد المخدرة يؤدي الى ارتكاب جرائم الخطأ الناتجة عن قيادة المركبات[٧٧] و هذا يسهم في شيوع الجريمة داخل البلد مما ينعكس على النظام الاجتماعي القائم في الدولة و هذا يؤدي الى و جود ترابط بين جريمة تعاطي المخدرات و الجرائم الاخرى التي تدفع بالمتعاطي لإرتكابها في سبيل تحقيق الجريمة الاولى .

و متعاطي المخدرات يصبح غير قادر على التكيف و التوائم الاجتماعي بسبب حالات التوتر الانفعالي و الحساسية المفرطة و الانفصام العقلي[٧٨] و فقدان القيم الدينية و الاخلاقية والاجتماعية مما يتعذر علية اقامة علاقات طيبة مع افراد المجتمع الاخرين[٧٩]، و لابد من الإشارة الى ان الفرد عنصر اساسي في المجتمع فانتشار جريمة تعاطي المخدرات يجعله مجتمعاً يعاني من اخطر الآفات و عندئذ يصبح مجتمعاً مفككاً[٨٠].

و انطلاقاً من ذلك ان كل مجتمع من المجتمعات لدية مجموعة من المصالح يسعى القانون لحمايتها و المحافظة عليها و تتدرج صور تلك الحماية وفقاً للأهمية التي يعنى بها المشرع فيجرّم تعاطي المخدرات لأن فعل التعاطي يهدر مصالح و قيماً اساسية للمجتمع .

المطلب الثالث

الاضرار الاقتصادية

لجريمة تعاطي المخدرات اضرار اقتصادية على الفرد المتعاطي للمواد المخدرة لكونها تؤدي بالنتيجة الى اضرار في المجال الاقتصادي للدولة بل قد يتعدى الامر الاقتصاد الوطني ليشمل اعتاب الاقتصاد الاقليمي و العالمي و من اضرار الجريمة في هذا المجال يمكن ايجازها بالآتي :

١-زياده في حجم انفاق الاموال للأفراد الذين يتعاطون المخدرات و يكون ذلك على حساب عوائلهم مما يؤدي الى زيادة الانفاق الاستهلاكي للمتعاطين على حساب الادخار لأسرهم[٨١] .

٢-ضعف الاقتصاد الوطني للدولة التي ينتشر فيها تعاطي المخدرات من خلال قيام عصابات الجريمة المنظمة بنقل المواد المخدرة الى داخل الدولة و بالمقابل نقل اثمانها الى الخارج و هي مهما كانت تلك الاموال فإنها جزء من المال الوطني و عند تهريبه الى دوله اخرى سوف يؤدي ذلك الى نقص في الموارد المالية للدولة[٨٢] وهو في الحقيقة نقص في المدخرات الوطنية و من ثم عدم القيام بمتطلبات الاستثمار بشكل صحيح مما يشكل عبأ على اقتصاد الدولة .

٣-ان زيادة معدلات الانفاق من قبل الافراد المتعاطين للمواد المخدرة مع زيادة ما تتخذه الدولة من اجراءات امنية لأجل القضاء او الحد من جريمة تعاطي المخدرات و التي تنتشر في الدولة من خلال زيادة عدد افراد الأجهزة المختصة بمراقبة هذه الجريمة و الاجراءات اللازمة للحد منها و من ثم تزويدها بالوسائل المتقدمة لمكافحتها فان هذا الانفاق سيكون على حساب الخطط التنموية و الاقتصادية[٨٣] .

٤-ان جريمة تعاطي المخدرات هي مصدر خطر يهدد الانظمة الاقتصادية للدولة بشكل عام مما يخلق نوع من الازمات التي تهدد المؤسسات و المراكز المالية للدولة بسبب كثرة انفاق الاموال او تهريبها لأجل الحصول على المخدرات[٨٤].

٥-تخلق جريمة تعاطي المخدرات منافسة غير مشروعة بين المتاجرين بالمواد المخدرة و بين اصحاب الاموال الذين يستخدمونها في تجارة هذه المواد و هذا يؤثر بصورة مباشرة على الوضع المالي للدولة[٨٥].

٦-تؤدي جريمة تعاطي المخدرات الى ضعف في اقتصاديات الدول التي يجري فيها استثمار الاموال للمواد المخدرة[٨٦] مما ينعكس سلباً على المشاريع الاقتصادية لتلك الدول .

٧–يمكن ان تؤدي جريمة تعاطي المخدرات الى عدم استقرار التوازن الاقتصادي للبلد الذي تنتشر فيه هذه الجريمة[٨٧] لأن انتشارها مرتبط بكثرة و انتشار المواد المخدرة و هذا يؤدي الى توزيع غير عادل للأموال داخل المجتمع.

٨–تعرض الدول التي تنتشر فيها جريمة تعاطي المخدرات بشكل واسع الى ازمات اقتصادية بسبب تهريب اموالها للخارج لغرض الحصول على المواد المخدرة .

٩–في اغلب الاحيان يقع متعاطي المواد المخدرة ضحية لسبب من الاسباب الدافعة لارتكاب هذه الجريمة[٨٨] و من يتحمل مسؤولية الضرر المادي الذي يصيب الذمة المالية للمتعاطي .

١٠–تؤثر جريمة تعاطي المخدرات بشكل كبير على مجمل النظام الاقتصادي للدولة لكونها تصيب في الأساس الاموال التي ينفقها المتعاطي في سبيل الحصول على المخدرات[٨٩] و يحقق في الوقت نفسة كسب غير مشروع للعصابات الاجرامية التي تتعامل بالمواد المخدرة.

١١–يلاحظ في نطاق هذه الجريمة وجود صلة وثيقه بين عدد متعاطي المواد المخدرة و كمية الاموال التي تنفق في سبيل الحصول على المواد المخدرة فكلما زاد عدد المتعاطين زادت الاموال المصروفة وهذا يؤثر سلبا على النظام الاقتصادي للدولة.

١٢–عزوف المتعاطي عن العمل و الانتاج[٩٠] لما يتركه تعاطي المواد المخدرة من آثار عليه فهو يميل الى النوم و الكسل و عدم القدرة على العمل مما يفقد عنصر من عناصر الانتاج التي تؤثر في النهاية بالنظام الاقتصادي .

١٣–بما ان تعاطي المواد المخدرة يشكل جريمة بموجب التشريع العراقي و التشريعات محل المقارنة فإن الاثر المترتب على ارتكابها فرض عقوبات و هذا يوجب و جود محاكم و سجون وبناء مصحات لعلاج المتعاطين و كل ذلك يتطلب انفاق اموال في حين كان من الممكن توجيه تلك الاموال للمشاريع الاقتصادية الاخرى التي تخدم البلد .

مهما تعددت الاسباب التي ترتكب بها جريمة تعاطي المخدرات فإنها تشترك في النهاية بآثار شخصية تصيب الفرد المتعاطي كما انها تؤثر في النظام الاجتماعي السائد في الدولة بما تحدثه من اضطراب و خلل في القيم الاجتماعية و كذلك فان لها آثاراً ضاره بالنظام الاقتصادي للدولة ، و مما تجدر الإشارة اليه ان الاضرار المترتبة على هذه الجريمة كبيره نسبياً لاعتبارين ، الاول ان جريمة تعاطي المخدرات هي فعل محظور بموجب القانون لأنها تنافي القيم الاجتماعية السائدة في الدولة و كذلك لما لها من آثار سلبية خطيرة على الشخص المتعاطي، و الاعتبار الثاني ان هذه الجريمة تصيب النظام الاقتصادي للدولة بأضرار كبيره لما يرافق ذلك من انفاق اموال كبيرة و تهريبها للخارج بقصد الحصول على المخدرات لأن الفرد اذا وصل لمرحلة التعاطي يكون من الصعب عدم تناولها و لذلك فهو يسعى بكل الطرق و الوسائل في سبيل الحصول على المواد المخدرة لأجل ان يتعاطاها .

الخاتمة

بينت الدراسة النتائج الآتية :

١–ان اسباب جريمة تعاطي المخدرات تتعدد وتختلف حسب ظروف وطبيعة كل مجتمع لأنها ظاهرة تفرزها جملة من الاسباب فتتداخل بين النفسية والاجتماعية و الاقتصادية و التطور التكنلوجي.

٢–ان الدافع النفسي يؤثر ويتأثر بمصدر السلوك لأن تصرفات الفرد تنبثق اساساً من التكوين النفسي فيتكون من خلالها الاستعداد لارتكاب السلوك الاجرامي و المتمثل بتعاطي المخدرات.

٣–ان العامل النفسي يمكن ان يتأثر بعوامل اخرى قد تكون بيئية او شخصية مما تدفع بالفرد الى سلوك الجريمة ومن ثم تكون سبباً لتعاطي المواد المخدرة.

٤–يعد التكوين الغريزي احد الاسباب التي تدفع بالفرد لارتكاب جريمة تعاطي المخدرات في حالة عدم السيطرة على تلك الغرائز.

٥–يلعب السن و المرض بما لهما من اثار نفسية على الشخص سبباً لارتكاب جريمة تعاطي المخدرات لان السن له تأثير في التكوين النفسي للفرد مما ينعكس على سلوكه بشكل عام او يندفع نحو طريق الجريمة .

٦–ان العوامل الوراثية تنتقل بشكل او بآخر من الاصول الى الفروع مما ينعكس على تصرفات الفروع وتعاطي المخدرات يمكن ان تكون احد الاسباب التي ترتكب نتيجة العوامل الوراثية حسب ما بينته الدراسة .

٧– ان الاسباب الاجتماعية كثيرة ومتنوعة منها ضعف العلاقات الاسرية و دور المؤسسات التربوية وبيئة الاصدقاء و التفكك الاجتماعي وكذلك القيم الدينية وطبيعة المكان يمكن ان تقود بشكل او بآخر الى ارتكاب جريمة تعاطي المخدرات لأن هذه الاسباب ترتبط اساساً بكيان المجتمع و القيم و المبادئ السائدة فيه.

٨–ان المؤسسات التربوية بمختلف مراحلها لها دور مكمل لدور الاسرة فتتولد علاقات اجتماعية داخل هذه المؤسسات حسب الفئات العمرية ولذلك اذا جاءت هذه العلاقات صحيحة انعكس انعكس ايجاباً على سلوك الفرد وبعكس ذلك ان ضعف القيم التربوية داخل المؤسسات التعليمية قد يؤدي لارتكاب جريمة تعاطي المخدرات تأثراً بالوسط التربوي الذي يعيش فيه.

٩– ان الاسباب الاقتصادية لها اثر في دفع الافراد لارتكاب جريمة تعاطي المخدرات لأن الحالة الاقتصادية لكل مجتمع تؤثر ايجاباً او سلباً في توجيه سلوك الافراد داخل كل مجتمع ومن ضمن هذه الاسباب الحالة المادية للفرد و البطالة و التغير الاقتصادي و عدم القدرة على العمل .

١٠ ان التطور التكنلوجي الذي يشهده العالم انعكس على الحياة الاجتماعية للأفراد بحكم ما يروجه الكثير من ضعاف النفوس لأصحابهم الأخرين عن المواد المخدرة ويتم ارسال هذه المعلومات عن طريق وسائل الاتصال و المواقع الاجتماعية من خلال الانترنت و الهواتف النقالة فيندفع المتلقي لمثل هذه المراسلات لتعاطي المواد المخدرة معتقداً بصحة ما استلمه من مزاعم عن التعاطي.

١١–ان تعاطي المواد المخدرة يسبب اضرار بالفرد المتعاطي فهي تؤثر وبشكل مباشر على اعضاء الجسم كافة من حيث النشاط و القوة والاداء الوظيفي لأعضاء الجسم المختلفة مما تسبب ازمات نفسية حادة وعدم القدرة على التحكم بملكات العقل .

١٢– ان جريمة تعاطي المخدرات لها اضراراً كبيرة وخطيرة على الجانب الاجتماعي للفرد المتعاطي و المجتمع معاً منها ان المتعاطي يتنكر لواجباته الاسرية ويبدأ بسلوكيات غير مقبولة من الناحية الاجتماعية وكذلك يجعل الدولة تصرف اهتمامها لمكافحة الجرائم بشكل عام و جريمة تعاطي المخدرات بشكل خاص مما ينعكس سلباً على رفاهية المواطنين و المشاريع التنموية التي ترفد الجانب الاجتماعي للأفراد .

١٣–ان المشرع العراقي جرم وبموجب قانون المخدرات تعاطي المواد المخدرة لأن الاخير يهدد مصالح وقيماً اساسية للمجتمع العراقي فكل مجتمع من المجتمعات لديه مجموعة من المصالح يسعى القانون لحمايتها و المحافظة عليها لكونها مبادئ وقيماً عليا في المجتمع .

١٤–ان جريمة تعاطي المخدرات لها اضرار في الجانب الاقتصادي على الفرد المتعاطي و الدولة مما تسبب نوعاً من الازمات الاقتصادية التي تهدد المؤسسات و المراكز المالية للبلد بسبب كثرة انفاق الاموال او تهريبها لأجل الحصول على المخدرات .

الهوامش

(1)Robinson Darryl : The Identity Crisis of International Low ,Leiden Journal of International Low ,Volume 21 ,Issue 4 ,2008 ,P. 952.

(٢)د.سمير عالية، اصول قانون العقوبات ، المؤسسة الجامعية للدراسات و النشر، بيروت ، ١٩٩٦، ص٢٨٩.

(٣)د.فاروق عبد السلام، سيكولوجية الادمان ،عالم الكتب، القاهره ،١٩٧٧،ص٢٤.

(٤) حامد عبد السلام زهران، الصحة النفسية و العلاج النفسي، عالم الكتب، القاهرة ،١٩٧٤، ص١١١.

(٥)د. جميل عبد الباقي الصغير، النظرية العامة للجريمة، دار النهضة العربية، القاهره، ٢٠٠٦، ص٢٢١.

(٦) احمد الشيخ ،المخدرات بين المرض النفسي و العضوي ،دار العلم للنشر، بيروت ،١٩٩٥،ص١٤٧،د.موفق حماد عبد ،جرائم المخدرات،ط١، مكتبة السنهوري، بغداد ،٢٠١٣،ص٤٠.

(٧) د. محمد حسن غانم، الادمان ، دار غريب للطباعة، القاهره ، ٢٠٠٥، ص٣٣، للمزيد راجع د. موفق حماد عبد ، مصدر سابق ،ص٤٠–٤١.

(٨)د. عماد محمد ربيع و د. فتحي توفيق ود. محمد عبد الكريم ، اصول علم الاجرام و العقاب ، ط١، دار وائل ، عمان ، ٢٠١٠،ص١٣٤.

(٩)شكلت جريمة تعاطي المواد المخدره في القاهره نسبة (٥٢%) دون سن السابعة عشر ونسبة (٧٧%)من افراد العينة دون سن العشرين، د. فاروق عبد السلام ، مصدر سابق ، ص٧٦ .

(١٠)شكلت نسبة تعاطي المخدرات في جمهورية مصر العربية و تحديداً في مدينة القاهرة نسبة (٤٦%)من افراد العينة الذين تتراوح اعمارهم بين الاربعين و الخمسين عاماً، و نسبة (٣٧%) من افراد العينة الذين تتراوح اعمارهم اكثر من خمسين عاماً ونسبة (١٧%) من الذين لم يبلغوا الاربعين عاماً، حامد عبد السلام، مصدر سابق، ص١١٥.

(١١) محمود السيد علي ، المخدرات تأثيراتها و طرق التخلص الامن منها، الرياض،٢٠١٢، ص١٠.

(١٢) بينت الدراسة التي اجريت في بوليفيا على عينه من الاشخاص فشكلة نسبة (٨١%)من تعاطي المواد المخدره جاء بسبب مشاق و صعوبة العمل، كذلك ان نسبة (٧٣%) من افراد العينة التي اجريت في مدينة القاهره كان السبب في ارتكاب جريمة تعاطي المخدرات هو مواجهة مصاعب الاعمال المكلفين بها من اجل زيادة نشاطهم اثناء اداء العمل .

(١٣) بينت الدراسة ان (٨٠%) من الامهات القابلات للحمل و الولادة يتعاطين المواد المخدرة في ولاية فيلادليفيا مما انعكس على ادمان الاطفال، د.هيلين نوليس، اضواء كاشفة عن المخدرات، منشورات اليونسكو، لبنان ،١٩٧٨، ص٥٦.

(١٤)د.محمد شفيق، التنمية و المشكلات الاجتماعية، المكتب الجامعي الحديث، الاسكندرية ،١٩٩٠،ص٨٥–٨٦.

(١٥) احمد عبد العزيز، انتشار المخدرات في المجتمع العربي، ط١،الرياض ،٢٠٠٤،ص١١١.

(١٦) د.محمد شفيق، الجريمة و المجتمع، المكتب الجامعي الحديث، الاسكندرية،٢٠٠٤،ص١١٧.

(١٧)د. علياء شكري و اخرون، دراسة المشكلات الاجتماعية ،دار المعرفة الجامعية، الاسكندرية ،١٩٩٣،ص٣٣٥.

(١٨) ادوار غالي الدهبي، جرائم المخدرات ،ط٢،مكتبة غريب ، القاهرة ،١٩٨٨، ص٧.

(١٩)حسين محمد جمجوم ،موسوعة العدالة الاجتماعية ، ط١،المكتب الفني للاصدارات القانونية ،٢٠٠٥،ص٢٨.

(٢٠)تبين ان نسبة (٨٥%) من متعاطي المواد المخدرة كان من الابناء و ذلك بسبب تأثرهم بأحد الوالدين، د.عفاف عبد المنعم، الادمان ، دار المعرفة الجامعية ،الاسكندرية ،١٩٩٨،ص٩٣.

(٢١)انتصار بوند، السلوك الانساني، دار المعارف ،بيروت ،١٩٧٨،ص٣٦٣.

(٢٢)بلغ نسبة متعاطي المواد المخدرة في الهند على عينة (٣٤%) و في القاهره نسبة (٣٦،٤%) وجاء ذلك بسبب بيئة المدرسة للمزيد راجع حامد عبد السلام ، مصدر سابق ،ص١٢١.

(٢٣) د. احمد عكاشة، الطب النفسي المعاصر ،مكتبة الانجلو المصرية، القاهرة ، ١٩٩٢،ص٤٨٨.

(٢٤)ان نسبة (٨٩%) من متعاطي المواد المخدرة في مدينة القاهرة جاء تأثراً بالاصدقاء، د. احمد عكاشه، مصدر سابق ، ص٢١٦ .

(٢٥)د.محمد سيد فهمي، الفئات الخاصة من منظور الخدمة الاجتماعية،ط٢،المكتب الجامعي الحديث،١٩٨٩ ،ص١٧٥.

(٢٦) احمد محمد يوسف، النظام العقابي في الفقه الاسلامي ، بلا مطبعة و مكان طبع، ٢٠٠٤، ص٨٩.

(٢٧) مصطفى يوسف، المخدرات و المجتمع ،المجلس الوطني للثقافة و الفنون و الاداب، الكويت،١٩٩٦، ص١٠٠.

(٢٨)جلال الدين السيوطي، الجامع الصغير، ج٢،دار الفكر، بيروت ،١٩٨١،ص١١٢.

(٢٩) سورة البقره، الاية (١٩٥) .

(٣٠)حسن محمد جابر، المقاصد الكلية و الاجتهاد المعاصر، دار الحوار، بيروت، ٢٠٠١، ص٢١٨.

(31)Goncalves Marilyne Pereira and Panjer Melissa ,Justice for Forests Improving Criminal Justice Efforts to combat illegal Logging , World Bank Publisher, 2012, P.219

(٣٢) د. محمد الشهاوي، الحماية الجنائية لحرمة الحياة الخاصة، دار النهضة العربية، القاهره، ٢٠٠٥، ص١٨٢.

(٣٣) مصطفى يوسف، الطريق الاخر لمواجهة مشكلة المخدرات، المركز القومي للبحوث الاجتماعية و الجنائية ، القاهرة ، ١٩٩٠،ص١٣٦.

(٣٤)د.موفق حماد عبد، مصدر سابق ،ص٥٥.

(٣٥) د.محمد زيد، آفة المخدرات وكيفية معالجتها ،دار الاندلس ،بيروت ،١٩٨٨، ص٦٦.

(٣٦) د.عماد حمدي حجازي، الحق في الخصوصية، دار الفكر الجامعي ، الاسكندرية ،٢٠٠٨، ص٢١٢.

(٣٧) د.عبد الحميد الشواربي، جرائم المخدرات، مؤسسة الثقافة الجامعية ، الاسكندرية ،١٩٨٧، ص١٣.

(٣٨)د.محمد صبحي نجم، اصول علم الاجرام و العقاب ،ط٢،دار الثقافة ،الاردن ،٢٠١١، ص٧٤.

(39)Robert wodson:Youth crime dnd urban bolicy research,Wsahing ton and London ,u.s.a.–1981,b.174.

(40)Sqoblikov Petr A. ,Criminal Liability for monopolistic Actions and Rstriction of competition in Prsent Day Russia, European Journal on Criminal Policy and Research, volume 13, issue 3, 2007, P. 362.

(٤١)د.عبد الرؤوف مهدي، المسؤولية الجنائية عن الجرائم الاقتصادية، منشأة المعارف،الاسكندرية،١٩٧٥،ص١١٢.

(٤٢)د. عصام احمد البهجي، الموسوعة القانونية لبورصة الاوراق المالية في التشريعات العربية ،دار الجامعة الجديده،القاهره،٢٠٠٩، ص٢٨٥.

(٤٣) د.واثبة داود السعدي،الاسس النظرية لعلمي الاجرام و السياسة الجنائية، بلا مكان طبع، ١٩٩٠، ص٨٨.

(٤٤)د.رامي متولي القاضي ،مكافحة الجرائم المعلوماتية، دار النهضة العربية ، القاهرة،٢٠١١ ،ص٥٦.

(٤٥) د.موفق حماد عبد ،مصدر سابق ،ص٤٧.

(٤٦)منير محمد و ممدوح محمد، جرائم الانترنيت ووسائل مكافحتها ،دار الفكر الجامعي ،الاسكندرية ،٢٠٠٦،ص١٠٣.

(٤٧)محمد حسين منصور ، المسؤولية الالكترونية ،دار الجامعة الجديده، الاسكندرية، ٢٠٠٩،ص٢٣٨.

(٤٨)د. حسن عماد، تكنلوجيا الاتصال الحديثة في عصر المعلومات، الدار العربية ، القاهره ، ١٩٩٣، ص٢٢٤.

(٤٩)د. غسان رباح ، الوجيز في قضايا المخدرات و المؤثرات العقلية ،منشورات الحلبي الحقوقية، بيروت ،٢٠٠٨،ص٢٢٠–٢٢١.

(٥٠) د. غسان رباح، مصدر سابق ، ص٢٢١.

(٥١)في كثير من الاحيان يصاب متعاطي المواد المخدرة بالجنون و ان نسبة (١٠%)من المودوعين في مستشفيات الامراض العقلية جاء بسبب تعاطي المواد المخدرة ،د.محمد زيد ، مصدر سابق ،ص١١٩ .

(٥٢)ان نسبة الوفاة لتعاطي المواد المخدرة خمسة اضعاف عن الوفاة لكبر السن في الولايات المتحدة الامريكية ، د.سعد المغربي ،ظاهرة المخدرات، القاهرة ، ١٩٧١،ص١٢٧.

(٥٣)محمد مرعي صعب ،جرائم المخدرات ،منشورات زين الحقوقية ، بيروت ، ٢٠٠٧، ص٥٣.

(٥٤) د. سمير محمد عبد الغني، المخدرات، دار الكتب القانونية، مصر ،٢٠٠٦ ، ص ،٣٩.

(٥٥)حيث يؤدي تعاطي المخدرات الى فقدان الذاكرة و ضعف الانتباه و عدم القدرة على التركيز و التمييز، مصطفى يوسف، مصدر سابق ، ص٢٢٤.

(٥٦) د. سمير محمد عبد الغني، مصدر سابق ، ص٣٨.

(٥٧)ان تعاطي المخدرات يضعف الحواس الخمس و هي البصر و السمع و الذوق و الشم و اللمس بسبب تسمم الاعصاب المؤدية اليها، د.سمير محمد عبد الغني ،مصدر سابق ، ص٧٨.

(٥٨) د.غسان رباح، مصدر سابق ، ص٢٢٠، محمد مرعي صعب، مصدر سابق، ص ٥٥.

(٥٩) د.غسان رباح ،مصدر سابق ، ص٢٢٠.

(٦٠) محمد مرعي صعب، مصدر سابق، ص٥٧، د.عبد المنعم محمد بدر، مصدر سابق، ص٢٠.

(٦١)د. محمود السيد علي، المخدرات تأثيراتها و طرق التخلص الامن منها، الرياض ،٢٠١٢،ص٤٣. محمد مرعي صعب ،مصدر سابق، ص٥٤، د.عبد المنعم محمد بدر، مصدر سابق ،ص ٢١.

(٦٢)د.فاروق عبد السلام ،سيكولوجية الادمان، عالم الكتب ، القاهرة ،١٩٧٧،ص٤-٣ ،د.سمير محمد عبد الغني ،مصدر سابق ، ص٧٤.

(٦٣) محمد مرعي صعب، مصدر سابق ، ص٥٤، د.عبد المنعم محمد بدر، مصدر سابق ،ص٢١.

(٦٤)جمال حسين الالوسي،علم نفس الطفولة و المراهقة ،مطابع وزارة التعليم العالي و البحث العلمي ، بغداد ١٩٩٠، ص١٤٨.

(٦٥) محمد مرعي صعب ،مصدر سابق ، ص٥٧.

(٦٦) محمد مرعي صعب ،مصدر سابق ، ص٥٩.

(٦٧)ان عدم قيام متعاطي المواد المخدرة بواجباته الاسرية يؤدي الى احتمالات و قوع الطلاق بين الزوجين و انحراف الابناء و كذلك قد ينعكس الامر حتى على جيران الفرد المتعاطي، محمد مرعي صعب ،مصدر سابق ، ص٦٢، محمد شفيق ،مصدر سابق ، ص٨٥-٨٦.

(٦٨)يقوم متعاطي المواد المخدرة بارتكاب افعال غير مقبولة اجتماعياً كالخيانة الزوجية و الزنا لما لتلك المواد المخدرة من اثار، محمد مرعي صعب ،مصدر سابق ، ص٦٣.

(٦٩)اختلف العلماء في تحديد مفهوم الشباب من ناحيتين الاولى زمنية و حسب المرحلة العمرية و التي تبدا من سن (١٨) سنة و حتى سن (٣٥) سنة و الثانية عضوية ترتبط بالقدره على العلاقات الانسانية و تحمل المسؤولية فضلاً عن الظواهر النفسية و النضج العقلي و الجسمي و الانفعالي و الجنسي و الاجتماعي للمزيد راجع د.عبد الخالق علام و اخرون ،رعاية الشباب ، مكتبة القاهره الحديثة ، القاهره ،١٩٦٢،ص٤٠-٤١.

(٧٠)د.اسامة محمد الراضي ، مشكلة الادمان و سوء استخدام العقاقير ، المجلة الطبية ،تصدر عن اتحاد الاطباء العرب،ع١، س٣، ١٩٨٥، ص١٧، د. كاثرين سوليفان ،المراهقين و المخدرات ، دار النهار للطباعة و النشر ، بيروت ،١٩٩٥، ص٣٥، د.سعيد كمال رجب ، اوهام الادمان ، دار النهار للنشر و التوزيع ،بيروت ،١٩٨٢، ص١٤.

(٧١) يوسف مصطفى، السلوك الاجتماعي للفرد، شركة عكاض للطبع و النشر، الرياض ، ١٩٨١، ص١٩.

(٧٢)عيسى اسماعيل الويس، الادمان و المجتمع، دار المعرفة الجامعية، الاسكندرية، ٢٠٠١،ص٩٥.

(٧٣)د.عبد الفتاح بيومي حجازي، الجريمة في عصر العولمة، دار الفكر الجامعي، الاسكندرية ،٢٠٠٧ ،ص٢١٠.

(٧٤)د.صالح الشيخ كمر ،الادمان على الكحول ،منشورت وزارة الثقافة و الاعلام ، ١٩٨٥،ص٨٠.

(٧٥)من الجرائم التي ترتكب من قبل متعاطي المواد المخدرة نذكر على سبيل المثال القتل العمد او الخطأ و الرشوه و الاحتيال و السرقة و شهادة الزور و اليمين الكاذب و الجرائم الجنسية و غيرها ويأتي ذلك بهدف الحصول على الاموال .

(٧٦) محمد مرعي صعب ،مصدر سابق ، ص٦١.

(77) Pouzat Pinatel, Traite de droit penal et de criminology, Zed, Paris, 1970, p.236.

(٧٨) د.عبد المنعم محمد بدر، مشكلة المخدرات، المكتب الجامعي الحديث، الاسكندرية ،١٩٩٠، ص٢٠-٢١.

(٧٩)يعاني متعاطي المواد المخدرة من واقع مؤلم و قد يؤدي به ذلك الى هلاك لأن هناك علاقة مباشرة بين المواد المخدرة و الانتحار، محمد مرعي صعب ،مصدر سابق، ص٦٢.

(٨٠) محمد مرعي صعب، مصدر سابق، ص٧٠.

(٨١) محمد مرعي صعب، مصدر سابق ، ص٦٤.

(٨٢)د. محمد رمضان باره، احكام المخدرات في التشريع الليبي، منشورات مجمع الفاتح للجامعات، ليبيا ،١٩٨٩،ص٤٥.

(٨٣) د.عبد المنعم محمد بدر، مشكلة المخدرات، المكتب الجامعي الحديث، الاسكندرية ،١٩٨٧، ص٢٣-٢٤محمد مرعي صعب،مصدر سابق، ص٦٧، د. محمد رمضان باره ، مصدر سابق ، ص٤٥- ٤٦.

(٨٤)محمد مرعي صعب ،مصدر سابق ، ص٦٧.

(٨٥) محمد مرعي صعب ،مصدر سابق ، ص٦٨.

(٨٦)د.عبد الرزاق مرتضى صالح و حازم خيري احمد ، اسس الثقافه الصحية ، مطابع مؤسسه المعاهد الفنية ،بغداد ، ١٩٨٢، ص٢٣١.

(٨٧)د. محمد سامي ،المسؤولية الجنائية الناشئة عن المشروعات الاقتصادية الخاصة ،ط٢، دار النهضة العربية ، القاهرة، ٢٠٠٢، ص٤٥.

(٨٨)د.توفيق محمد، حرمة اسرار الحيلة الخاصة، منشأة المعارف، الاسكندرية ،٢٠٠٦،ص١٨٢.

(٨٩)د. منتصر سعيد النظرية العامة للجريمة الدولة، دار الفكر العربي ، الاسكندرية ،٢٠٠٩،ص٢١٦.

(٩٠) محمد مرعي صعب ،مصدر سابق، ص٦٦.

المصادر

*** القران الكريم .**

اولاً : الكتب

١-احمد الشيخ، المخدرات بين المرض النفسي و العضوي، دار العلم للنشر، بيروت ،١٩٩٥.

٢-د. احمد عبد العزيز، انتشار المخدرات في المجتمع العربي، ط١،الرياض ،٢٠٠٤.

٣-د.احمد عكاشة، الطب النفسي المعاصر ،مكتبة الانجلو المصرية، القاهرة ، ١٩٩٢.

٤- احمد محمد يوسف، النظام العقابي في الفقه الاسلامي، بلا مطبعة و مكان طبع، ٢٠٠٤.

٥-د. ادوار غالي الدهبي، جرائم المخدرات، ط٢،مكتبة غريب، القاهرة ،١٩٨٨.

٦-انتصار بوند، السلوك الانساني، دار المعارف، بيروت ،١٩٧٨.

٧-د.توفيق محمد، حرمة اسرار الحياة الخاصة منشأة المعارف، الاسكندرية ،٢٠٠٦.

٨-جلال الدين السيوطي، الجامع الصغير، ج٢،دار الفكر، بيروت ،١٩٨١،ص١١٢.

٩-جمال حسين الالوسي، علم نفس الطفولة و المراهقة ،مطابع وزارة التعليم العالي و البحث العلمي، بغداد ١٩٩٠.

١٠–د.جميل عبد الباقي الصغير، النظرية العامة للجريمة، دار النهضة العربية، القاهره، ٢٠٠٦.
١١–د.حامد عبد السلام زهران، الصحة النفسية و العلاج النفسي، عالم الكتب، القاهرة ،١٩٧٤.
١٢–د.حسن عماد، تكنلوجيا الاتصال الحديثة في عصر المعلومات، الدار العربية، القاهره، ١٩٩٣.
١٣–د.حسن محمد جابر، المقاصد الكلية و الاجتهاد المعاصر، دار الحوار، بيروت، ٢٠٠١.
١٤–حسين محمد جمجوم، موسوعة العدالة الاجتماعية، ط١،المكتب الفني للإصدارات القانونية،٢٠٠٥.
١٥–د.رامي متولي القاضي ،مكافحة الجرائم المعلوماتية، دار النهضة العربية، القاهرة ،٢٠١١.
١٦–د.سعد المغربي، ظاهرة المخدرات، القاهرة ، ١٩٧١.
١٧–د.سعيد كمال رجب، اوهام الادمان، دار النهار للنشر و التوزيع، بيروت ،١٩٨٢.
١٨–د.سمير عالية، اصول قانون العقوبات، المؤسسة الجامعية للدراسات و النشر، بيروت، ١٩٩٦.
١٩–د.سمير محمد عبد الغني، المخدرات، دار الكتب القانونية ،مصر،٢٠٠٦.
٢٠–د.صالح الشيخ كمر، الادمان على الكحول، منشورات وزارة الثقافة و الاعلام، ١٩٨٥.
٢١–د.عبد الحميد الشواربي، جرائم المخدرات، مؤسسة الثقافة الجامعية، الاسكندرية ،١٩٨٧.
٢٢–د.عبد الخالق علام و اخرون ،رعاية الشباب ، مكتبة القاهره الحديثة، القاهره ،١٩٦٢.
٢٣–د.عبد الرزاق مرتضى صالح و حازم خيري احمد، اسس الثقافه الصحية، مطابع مؤسسه المعاهد الفنية، بغداد، ١٩٨٢.
٢٤–د.عبد الرؤوف مهدي، المسؤولية الجنائية عن الجرائم الاقتصادية، منشأة المعارف ، الاسكندرية ،١٩٧٥.
٢٥–د.عبد الفتاح بيومي حجازي، الجريمة في عصر العولمة ،دار الفكر الجامعي ، الاسكندرية ،٢٠٠٧.
٢٦–د.عبد المنعم محمد بدر، مشكلة المخدرات ،المكتب الجامعي الحديث، الاسكندرية ،١٩٩٠.
٢٧–د.عصام احمد البهجي، الموسوعة القانونية لبورصة الاوراق المالية في التشريعات العربية، دار الجامعة الجديده، القاهره،٢٠٠٩.
٢٨–د.عفاف عبد المنعم، الادمان، دار المعرفة الجامعية، الاسكندرية ،١٩٩٨.
٢٩–د.علياء شكري و اخرون ،دراسة المشكلات الاجتماعية ،دار المعرفة الجامعية، الاسكندرية ،١٩٩٣.
٣٠–د.عماد حمدي حجازي، الحق في الخصوصية ،دار الفكر الجامعي، الاسكندرية ،٢٠٠٨.
٣١–د.عماد محمد ربيع ود. فتحي توفيق ود. محمد عبد الكريم، اصول علم الاجرام و العقاب، ط١، دار وائل، عمان، ٢٠١٠
٣٢–د.عيسى اسماعيل الويس، الادمان و المجتمع، دار المعرفة الجامعية، الاسكندرية ، ٢٠٠١.
٣٣–د.غسان رباح، الوجيز في قضايا المخدرات و المؤثرات العقلية، منشورات الحلبي الحقوقية، بيروت،٢٠٠٨.
٣٤–د.فاروق عبد السلام، سيكولوجية الادمان، عالم الكتب، القاهره ،١٩٧٧.
٣٥–د.كاثرين سوليفان، المراهقين و المخدرات، دار النهار للطباعة و النشر ، بيروت ،١٩٩٥.
٣٦–د.محمد الشهاوي، الحماية الجنائية لحرمة الحياة الخاصة، دار النهضة العربية، القاهره ، ٢٠٠٥.
٣٧–د.محمد حسن غانم، الادمان، دار غريب للطباعة، القاهرة ، ٢٠٠٥.

٣٨–محمد حسين منصور، المسؤولية الالكترونية، دار الجامعة الجديدة ، الاسكندرية، ٢٠٠٩.
٣٩–د.محمد رمضان باره، احكام المخدرات في التشريع الليبي ،منشورات مجمع الفاتح للجامعات، ليبيا،١٩٨٩.
٤٠–د.محمد زيد، آفة المخدرات وكيفية معالجتها، دار الاندلس ،بيروت ،١٩٨٨.
٤١–د.محمد سامي، المسؤولية الجنائية الناشئة عن المشروعات الاقتصادية الخاصة، ٢، دار النهضة العربية،القاهرة، ٢٠٠٢.
٤٢–د.محمد سيد فهمي، الفئات الخاصة من منظور الخدمة الاجتماعية،ط٢،المكتب الجامعي الحديث،١٩٨٩.
٤٣–د.محمد شفيق، التنمية والمشكلات الاجتماعية، المكتب الجامعي الحديث ،الاسكندرية ،١٩٩٠.
٤٤–د.محمد شفيق، الجريمة و المجتمع، المكتب الجامعي الحديث، الاسكندرية،٢٠٠٤.
٤٥–د.محمد صبحي نجم، اصول علم الاجرام و العقاب، ط٢،دار الثقافة، الاردن،٢٠١١.
٤٦–د.محمد مرعي صعب، جرائم المخدرات ،منشورات زين الحقوقية، بيروت، ٢٠٠٧.
٤٧–د.محمود السيد علي، المخدرات تاثيراتها و طرق التخلص الامن منها، الرياض ،٢٠١٢.
٤٨–د.مصطفى يوسف، الطريق الاخر لمواجهة مشكلة المخدرات، المركز القومي للبحوث الاجتماعية والجنائية، القاهرة، ١٩٩٠.
٤٩–مصطفى يوسف، المخدرات و المجتمع، المجلس الوطني للثقافة و الفنون و الاداب، الكويت،١٩٩٦.
٥٠–د.منتصر سعيد النظرية، العامة للجريمة الدولية، دار الفكر العربي، الاسكندرية ،٢٠٠٩.
٥١–منير محمد و ممدوح محمد، جرائم الانترنت ووسائل مكافحتها، دار الفكر الجامعي،الاسكندرية ،٢٠٠٦.
٥٢–د.موفق حماد عبد، جرائم المخدرات،ط١، مكتبة السنهوري ، بغداد ،٢٠١٣.
٥٣–د.هيلين نوليس، اضواء كاشفة عن المخدرات، منشورات اليونسكو، لبنان ،١٩٧٨.
٥٤–د.واثبة داود السعدي، الاسس النظرية لعلمي الاجرام و السياسة الجنائية، بلا مكان طبع، ١٩٩٠.
٥٥–يوسف مصطفى، السلوك الاجتماعي للفرد، شركة عكاظ للطبع والنشر، الرياض، ١٩٨١.

ثانياً : البحوث

١–د.اسامة محمد الراضي، مشكلة الادمان و سوء استخدام العقاقير، المجلة الطبية، تصدر عن اتحاد الاطباء العرب،ع١، س٣، ١٩٨.

ثالثاً : المصادر الاجنبية

1-Goncalves Marilyne Pereira and Panjer Melissa ,Justice for Forests Improving Criminal Justice Efforts to combat illegal Logging , World Bank Publisher, 2012.
2-Goncalves Marilyne Pereira and Panjer Melissa ,Justice for Forests Improving Criminal Justice .Efforts to combat illegal Logging , World Bank Publisher, 2012
3-Goncalves Marilyne Pereira and Panjer Melissa ,Justice for Forests Improving Criminal Justice Efforts to combat illegal Logging , World Bank Publisher, 2012.
4-Robert wodson:Youth crime dnd urban bolicy research,Wsahing ton and London ,u.s.a.-1981.
5-Robinson Darryl : The Identity Crisis of International Low , Leiden Journal of International .Low ,Volume 21 ,Issue 4 ,2008

6-Sqoblikov Petr A. ,Criminal Liability for monopolistic Actions and Rstriction of competition in Prsent Day Russia, European Journal on Criminal Policy and Research, volume 13, issue 3, 2007.
7-Pouzat Pinatel, Traite de droit penal et de criminology, Zed, Paris, 1970.